

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ فى شأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى قانون التخطيط العمرانى الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٤ لسنة ١٩٧٩ فى شأن تخصيص الأراضى

اللازمة لإنشاء مدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر من مناطق إقامة المجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام القانونين رقمى ٥٩ لسنة ١٩٧٩ ، ٧ لسنة ١٩٩١ المشار إليهما الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة والبالغ مساحتها ٧٦٥٤ فداناً الواقعة غرب طريق القاهرة / الفيوم الصحراوى ، والموضحة على الخريطة المرفقة ، وفقاً للإحداثيات الآتية :

النقطة	الشرق	الشمال
١	٦٢٢٢٧٥,٣٨.	٨٠٥١٤٤,٧٧.
٢	٦٢٤٣٩٣,١٠٠	٨٠٤٠٩٢,٨٠٠
٣	٦٢٢٥٩٣,٦٦٩	٧٩٧٤٨٧,١٥١
٤	٦١٩٧٢٧,٢٠٧	٧٩٨٣٤٧,٠٢٧
٥	٦١٦٨١٥,٠٣٥	٨٠١٠٧,١٤٧

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ المحرم سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢٢ أبريل سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك